

فقه العبادات - مالكي

11 - أن لا يكون الخف مغصوبا فإن كان مغصوبا فلا يجزئ المسح عليه ولكن الأرجح الإجزاء .

(1) البخاري ج 1 / كتاب الوضوء باب 48 / 203 .

كيفية المسح على الخفين ومقدار المسح المفروغ منه :